

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية بهيج لتعمير الصحارى محافظة الإسكندرية

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٤ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية بهيج التعاونية الزراعية لتعمير الصحارى والمسجلة تحت رقم (٣٨٥) بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٩ و المنشور بالوقائع المصرية العدد (١٧٧) بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٠ انعقاداً قانونياً صحيحاً ووافقت بالإجماع على تعديل المواد الآتية (٣ ، ٦١) من النظام الداخلى للجمعية .

١- المادة (٣) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية بالأراضي الصحراوية بمنطقة برج العرب وهى الأفرع رقم ٨، ٩، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٦، ١٦ الجريات ، نجع مطير ومنطقة مسامحة البحيرة الساحل الشمالى .

٢- المادة (٦١) بعد التعديل :

يمنح أعضاء مجلس الإدارة عن كل جلسة مبلغ تحدده الجمعية العمومية بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بحيث لا يقل ما يحضره العضو من الجلسات عن عشر جلسات في السنة وبعد أقصى ٢٤ جلسة في السنة ويصرف بدل ركائب تحدده الجمعية العمومية ويكون مجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا تقديرية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البناء التعاوني هو عشرون ألف جنيه .

٣- تقويض مجلس الإدارة في التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٩١٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال